



No: (شباب العراق ٠٠٠ نصر وابداع)
Date: 201 / /

العدد :
التاريخ :
٢٠١٦/١٠/٢٤

الى / ديوان الرقابة المالية الاتحادي / الدائرة الادارية والمالية

م/ صلاحية شطب

تحية طيبة ..

كتابكم المرقم ٢٠١٦/٨/٧ في ١٢٧٠٩/١/٥/٣
ان البند (ثالثاً من المادة (٢٢) من قانون ديوان الرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١١
المعدل نص على ((لرئيس الديوان صلاحيات وزير المالية فيما يتعلق بشؤون الديوان
وملاكه وموازنته))
وان تعليمات عدد (٢) لسنة ٢٠٠٥ المعدلة بمنشور دائرة المحاسبة المرقم ١٩٣٤٩ في
٢٠١٤/٩/١٤ الخاصة بشطب الموجودات العائدة للـ دوائر الممولة مركزياً صدرت
استناداً
للصلاحية المخولة بموجب الفقرة (١) من القسم الثالث من قانون الادارة المالية والدين
العام رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٤ بتحويل الوزير المختص ورئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة
صلاحية شطب الموجودات لحد (١٠/٠٠٠/٠٠٠) عشرة ملايين دينار وما زاد عن ذلك من
صلاحية وزير المالية والمقترنة بموافقة الامانة العامة لمجلس الوزراء .
وان الصلاحيات الممنوحة بموجب البند اعلاه جاءت حصراً لشؤون الديوان وملاكه
وموازنته لذا فان صلاحية الشطب المبالغ التي تزيد عن (١٠/٠٠٠/٠٠٠) عشرة ملايين
تكون من صلاحية وزير المالية حصراً استناداً لما ورد اعلاه .
مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية/ وكالة

٢٠١٦/١٠/